

الذِّبْكُ

فِي الْحَدِيثِ الْحَسَنِ لِنَازِلِهِ
وَالْحَسَنِ لِغَيْرِهِ

تَأْلِيفُ

لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْغُرَيْبِيِّ الْأَشْجَمِيِّ رَمَاهُ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

الذُّبُّ

في الحديث الحسن لذاته
والحسن لغيره

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥



مكتبة

أَهْلُ الْحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

الذُّبْكُ

في الحديث الحسن لذاته
والحسن لغيره

تأليف

أبي الحسن علي بن حسين بن علي الغريزي الأثري

غفر الله له، ولشيخه، وللمسلمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ، وَمَبَاحِثِهِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهِ^(١)

(١) انظر: «مَا لَا يَسَعُ الْمُحَدَّثَ جَهْلُهُ» لِلْمِيَانِي (ص ١١)، وَ«تُحَفَةُ الْأَخْيَارِ فِي بَيَانِ أَقْسَامِ الْأَخْبَارِ» لِابْنِ الْمُؤَيَّدِ (ص ١٢٥)، وَ«مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الصَّلَاحِ (ص ٢٩)، وَ«التَّقْرِيبُ وَالتَّيْسِيرُ لِمَعْرِفَةِ سُنَنِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ» لِلنَّوَوِيِّ (ص ٢٩)، وَ«إِرْشَادُ طُلَّابِ الْحَقَائِقِ إِلَى مَعْرِفَةِ سُنَنِ خَيْرِ الْخَلَائِقِ» لَهُ (ص ٥٤)، وَ«الْمُخْتَصَرُ فِي أَصُولِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ النَّفِيسِ (ص ٥٨٨)، وَ«أَفْصَى الْأَمَلِ وَالسُّوْلِ فِي عِلْمِ حَدِيثِ الرَّسُولِ لِلْخُوَيْيِّ (ص ٧٩)، وَ«مَنْظُومَةُ غَرَامِي صَحِيحٍ» لِلْإِسْبِيلِيِّ (ص ٢٣)، وَ«الْإِفْتِرَاحُ فِي بَيَانِ الْإِصْطِلَاحِ» لِابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ (ص ٢٢٧)، وَ«رُسُومُ التَّحْدِيثِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْجَعْبَرِيِّ (ص ٢٣)، وَ«الْمَنْهَلُ الرَّوِّيُّ فِي مُخْتَصَرِ عُلُومِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ» لِابْنِ جَمَاعَةِ الْكِنَانِيِّ (ص ٣٥)، وَ«الْخُلَاصَةُ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ» لِلطَّيْبِيِّ (ص ٣٩)، وَ«الْكَافِي فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلتَّبْرِيزِيِّ (ص ١٦٥)، وَ«الْمَوْظَعَةُ» لِلدَّهْمِيِّ (ص ٤٨)، وَ«إِصْلَاحُ كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِمُعْطَايَ (ص ٩٥)، وَ«الْمُتَخَبُّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ التُّرْكَمَانِيِّ (ص ٥٠)، وَ«اِخْتِصَارُ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ص ٦٥)، وَ«النُّكْتُ عَلَى مُقَدِّمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِلزَّرْكَشِيِّ (ج ١ ص ٣٠٤)، وَ«الشَّدَا الْفَيَاحُ مِنْ عُلُومِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِلْأَبْنَسِيِّ (ص ١٠٦)، وَ«الْمُنْفَعُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْمُفْلَسِّ (ج ١ ص ٨٣)، وَ«التَّذَكُّرَةُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لَهُ (ص ٩)، وَ«مَحَاسِنُ الْإِصْطِلَاحِ» لِلْبُلْقِينِيِّ (ص ١٤٧)، وَ«التَّبَصُّرَةُ وَالتَّذَكُّرَةُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص ١٠٧)، وَ«الْمُخْتَصَرُ فِي أَصُولِ الْحَدِيثِ» لِلْجُرْجَانِيِّ (ص ٢٢)، وَ«نَظْمُ نُخْبَةِ الْفِكْرِ» لِلشُّمْنِيِّ (ص ٧)، وَ«نَتِيجَةُ النَّظَرِ فِي نُخْبَةِ الْفِكْرِ» لَهُ (ص ٩٢)، وَ«الْهَدَايَةُ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لِابْنِ الْجَزَرِيِّ (ص ٨)، وَ«جَوَاهِرُ الْأُصُولِ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ» لِمُحَمَّدٍ الْفَارِسِيِّ (ص ٣٩)، وَ«تَنْقِيحُ الْأَنْظَارِ فِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْأَنْبَاءِ» لِابْنِ الْوَزِيرِ (ص ٦٤)، وَ«عُقُودُ الدَّرَرِ فِي عُلُومِ الْأَثَرِ» لِابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمَشَقِيِّ (ص ٢٤)، وَ«حَلُّ عُقُودِ الدَّرَرِ فِي عُلُومِ الْأَثَرِ» لَهُ (ص ٣٨)، وَ«نُخْبَةُ الْفِكْرِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٨)، وَ«نُزْهَةُ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكْرِ» لَهُ (ص ١١٩)، وَ«النُّكْتُ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لَهُ (ص ٢٠٧)، وَ«الْعَالِي الرُّتَبَةِ فِي شَرْحِ نَظْمِ النُّخْبَةِ» لِتَقِيِّ الدِّينِ الشُّمْنِيِّ (ص ٦٢)، وَ«حَاشِيَةُ عَلَى شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكْرِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (ص ٥٨)، وَ«شَرْحُ أَلْفِيَةِ الْعِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْعَيْنِيِّ (ص ٧٧)، وَ«شَرْحُ التَّقْرِيبِ

* الْحَسَنُ لِدَاتِهِ:

الْحَسَنُ لُغَةً: هُوَ صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ، مِنَ الْحُسْنِ؛ بِمَعْنَى الْجَمَالِ.

والتَّيسِيرُ لِمَعْرِفَةِ سُنَنِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ ﷺ لِلْسَّخَاوِيِّ (ص ٦٣)، وَ«فَتَحَ الْمُعْنِثُ بِشْرَهِ أَلْفِيَّةَ الْحَدِيثِ لِلْعِرَاقِيِّ» لَهُ (ج ١ ص ١١٦)، وَ«التَّوْضِيحُ الْأَبْهَرُ لِتَذَكُّرَةِ ابْنِ الْمُلَقِّنِ عَلَى الْأَثَرِ» لَهُ (ص ٣٣)، وَ«الْغَايَةُ فِي شَرْحِ الْهِدَايَةِ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لَهُ (ج ١ ص ٢٤٥)، وَ«النُّكْتُ الْوَفِيَّةُ بِمَا فِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ» لِلْبَقَاعِيِّ (ج ١ ص ٢١٩)، وَ«بُلْغَةُ الْحَثِيثِ إِلَى عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لِابْنِ الْمُبَرِّدِ (ص ١٦)، وَ«الْبَحْرُ الَّذِي فِيهِ زَخْرٌ فِي شَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْأَثَرِ» لِجَلَالِ الدِّينِ الشُّيُوطِيِّ (ج ٣ ص ٩٥٠)، وَ«شَرْحُ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لَهُ (ص ٤٥)، وَ«فَتَحَ الْبَاقِيَ بِشْرَهِ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ» لَزَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ (ج ١ ص ١٤٢)، وَ«قَفُو الْأَثَرِ فِي صَفْوَةِ عِلْمِ الْأَثَرِ» لِابْنِ الْحَنْبَلِيِّ (ص ٥٠)، وَ«خُلَاصَةُ الْفِكْرِ شَرْحَ الْمُخْتَصَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلشُّشُورِيِّ (ص ٦٩)، وَ«شَرْحُ نُخْبَةِ الْفِكْرِ فِي مُصْطَلَحَاتِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْمَلَّا عَلِيِّ الْقَارِي (ص ٢٤٥)، وَ«الْبَوَاقِيَّتُ وَالذَّرَرُ فِي شَرْحِ نُخْبَةِ ابْنِ حَجَرٍ» لِلْمُنَاوِيِّ (ج ١ ص ٣٨٨)، وَ«قَصَّاءُ الْوَطَرِ شَرْحُ نُزْهَةِ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكْرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْقَانِي (ج ٢ ص ٧٥١)، وَ«مُقَدِّمَةٌ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ» لِلدَّهْلَوِيِّ (ص ٦٨)، وَ«الْمَنْظُومَةُ الْبَيْقُونِيَّةُ» لِلْبَيْقُونِيِّ (ص ١٧- بَتْحَقِيقِي)، وَ«تَلْفِيحُ الْفِكْرِ بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْأَثَرِ» لِلْحَمَوِيِّ (ص ٥١)، وَ«إِمْعَانُ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكْرِ» لِمُحَمَّدِ السَّنْدِيِّ (ص ٦٥)، وَ«شَرْحُ الْمَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيَّةِ» لِلزُّرْقَانِيِّ (ص ٥٨)، وَ«صَفْوَةُ الْمُلْحِ بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيِّ فِي فَنِّ الْمُصْطَلَحِ» لِابْنِ الدَّمْبَاطِيِّ (ص ٨٨)، وَ«تَوْضِيحُ الْأَفْكَارِ لِمَعَانِي تَنْفِيحِ الْأَنْظَارِ» لِلصَّنْعَانِيِّ (ج ١ ص ٣٤٣)، وَ«قَصَبُ السُّكْرِ نَظْمُ نُخْبَةِ الْفِكْرِ» لِلصَّنْعَانِيِّ (ص ٤٧٦)، وَ«إِسْبَالُ الْمَطَرِ عَلَى قَصَبِ السُّكْرِ» لَهُ (ص ٦٧)، وَ«الْمُلْحُ الْعَرَامِيَّةُ شَرْحُ مَنْظُومَةِ ابْنِ فَرَحِ اللَّامِيَّةِ» لِلْسَّفَارِينِيِّ (ص ٣٠)، وَ«حَاشِيَّةُ جَامِعَةٍ عَلَى الْفَرِيدَةِ بِعِلْمِ الْمُصْطَلَحِ» لِلْعَزَّيِّ (ص ١٧٢)، وَ«الْقَالَنْدُ الْعَبْرِيَّةُ عَلَى الْمَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيَّةِ» لِلزَّبِيدِيِّ (ص ٢٧)، وَ«قَوَاعِدُ التَّحْدِيثِ مِنْ فُنُونِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» لِلْقَاسِمِيِّ (ص ٨١)، وَ: «اللُّؤْلُؤُ الْمَكُونُ فِي أَحْوَالِ الْأَسَانِيدِ وَالْمُتُونِ» لِحَافِظِ الْحَكَمِيِّ (ص ٩)، وَ«ذَلِيلُ أَرْبَابِ الْفَلَاحِ لِتَحْقِيقِ فَنِّ الْإِصْطِلَاحِ» لَهُ (ص ٦٤)، وَ«١٢٠ سُؤَالًا وَجَوَابًا فِي مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ وَعُلُومِهِ» لَهُ (ص ٦٣).

وَالْحَدِيثُ الْحَسَنُ لِذَاتِهِ: قَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ^(١) فِي تَعْرِيفِهِ؛ لِأَنَّهُ مُتَوَسِّطٌ بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ، وَلِأَنَّ بَعْضَهُمْ عَرَّفَ أَحَدَ قِسْمَيْهِ^(٢)، وَالتَّعْرِيفُ الْمُخْتَارُ مَا عَرَّفَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ: «هُوَ مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ بِنَقْلِ الْعَدْلِ الَّذِي خَفَّ ضَبْطُهُ، عَنْ مِثْلِهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ مِنْ غَيْرِ شُدُوزٍ وَلَا عِلَّةٍ».

* حُكْمُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ:

هُوَ كَالصَّحِيحِ^(٣) فِي الْإِحْتِجَاجِ بِهِ فِي الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ، وَإِنْ كَانَ دُونَهُ فِي الْمَرْتَبَةِ، وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ.

* شُرُوطُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ:

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: اتِّصَالُ السَّنَدِ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: عَدَالَةُ الرَّوَاةِ.

الشَّرْطُ الثَّالِثُ: خِفَةُ ضَبْطِ الرَّوَاةِ.

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: عَدَمُ الشُّدُوزِ.

(١) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَوْظِعَةِ فِي عِلْمِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» (ص ٤٨): (وَفِي تَحْرِيرِ مَعْنَاهُ اضْطِرَابٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِفْتِزَاحِ فِي بَيَانِ الْأَصْطِلَاحِ» (ص ٧): (وَفِي تَحْقِيقِ مَعْنَاهُ الْإِضْطِرَابُ). اهـ

(٢) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِحْصَارِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ١١٣): (وَهَذَا النَّوعُ لَمَّا كَانَ وَسَطًا بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ فِي نَظَرِ النََّاظِرِ، لَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، عَسَرَ التَّعْبِيرُ عَنْهُ وَضَبْطُهُ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَمْرٌ نَسْبِيٌّ، شَيْءٌ يَنْقَدِحُ عِنْدَ الْحَافِظِ، رُبَّمَا تَقْصُرُ عِبَارَتُهُ عَنْهُ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبُلْقِينِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَحَاسِنِ الْأَصْطِلَاحِ» (ص ١٠٥): (الْحَسَنُ لَمَّا تَوَسَّطَ بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ عِنْدَ النََّاظِرِ، كَأَنَّ شَيْئًا يَنْقَدِحُ فِي نَفْسِ الْحَافِظِ، قَدْ تَقْصُرُ عِبَارَتُهُ عَنْهُ، كَمَا قِيلَ فِي الْإِسْتِحْسَانِ، فَلِذَلِكَ صَعِبَ تَعْرِيفُهُ). اهـ

(٣) وَقَدْ أَدْرَجَهُ عَدَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ.

الشَّرْطُ الْخَامِسُ: عَدَمُ الْعِلَّةِ.

* الْفَرْقُ بَيْنَ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ:

الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ، وَالْحَدِيثُ الْحَسَنُ يَشْتَرِكَانِ فِي جَمِيعِ الشُّرُوطِ عَدَا فِي: وَصْفِ الرَّاويِ.

فَرَاوِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: تَأَمُّ الصَّبْطِ، وَهُوَ الثِّقَّةُ وَنَحْوُهُ.

وَرَاوِي الْحَدِيثِ الْحَسَنِ: خَفِيفُ الصَّبْطِ، وَهُوَ الصَّدُوقُ، وَنَحْوُهُ.

* فَائِدَةٌ:

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمَوْقِظَةِ فِي عِلْمِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» (ص ٢٨): (ثُمَّ لَا تَطْمَعُ بَأَنَّ لِلْحَسَنِ قَاعِدَةً تَنْدَرِجُ كُلَّ الْأَحَادِيثِ الْحَسَانِ فِيهَا، فَأَنَا عَلَى إِيَّاسٍ مِنْ ذَلِكَ). اهـ

* مِثَالُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ لِدَاتِهِ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: (يَا غُلَامُ إِنِّي أَعَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ، أَحْفَظِ اللهُ يَحْفَظُكَ، أَحْفَظِ اللهُ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهُ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ). وَفِي رِوَايَةٍ: (يَا غُلَامُ، إِنِّي مُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ). وَفِي رِوَايَةٍ: (يَا غُلَامُ إِنِّي مُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ فَاحْفَظْهُنَّ). وَفِي رِوَايَةٍ: (جَفَّتِ الْأَقْلَامُ، وَطُوِيَتِ الصُّحُفُ). وَفِي رِوَايَةٍ: (تَقَرَّبْ

إِلَيْهِ فِي الرَّخَاءِ يُقَرِّبُكَ فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكَرَّرَ خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا).

حَدِيثٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٩٠٢ ح ٢٥١٦)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ٤٠٩ ح ٢٦٦٩)، وَ(ج ٤ ص ٤٨٧ ح ٢٧٦٣)، وَ(ج ٥ ص ١٨ ح ٢٨٠٣)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٥٢٦ ح ٢٥٥٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ١٠ ص ٣١٩٦ ح ١٢٩٨٨)، وَ(ج ١٠ ص ٣١٩٧ ح ١٢٩٨٩)، وَفِي «الدَّعَاءِ» (ج ٢ ص ٧٥٣ ح ٤٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ١ ص ٣٧٤ ح ١٩٢)، وَ(ج ٢ ص ٣٥٠ ح ١٠٤٣)، وَفِي «الْإِعْتِقَادِ» (ص ١٤٣)، وَفِي «الْأَسْمَاءِ وَالصُّفَاتِ» (ص ١٢٢ ح ١٣٠)، وَفِي «الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ» (ص ٢٢٦ ح ٢٨٧)، وَ(ص ٢٢٧ ح ٢٨٨)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ١٠ ص ٢٢ ح ١٢)، وَ(ج ١٠ ص ٢٣ ح ١٣)، وَ(ج ١٠ ص ٢٤ ح ١٤)، وَ(ج ١٠ ص ٢٥ ح ١٥)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (ص ١٤١ ح ٣٢٥)، وَالْأَبْرَقُوهُيُّ فِي «مُعْجَمِ شَيْوَحِهِ» (ص ٤٤٠ ح ٣٨٧)، وَأَبُو سَعِيدٍ النَّقَّاشُ فِي «فَوَائِدِ الْعِرَاقِيِّينَ» (ص ٢١ ح ٩)، وَابْنُ السُّنِّيِّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ص ١٣٣ ح ٤٢٥)، وَابْنُ سَمْعُونٍ فِي «الْأَمَالِيِّ» (ص ٢٢٤ ح ٢٢٣)، وَابْنُ بَشْرَانَ فِي «الْجُزْءِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي مِنْ فَوَائِدِهِ»^(١) (ج ١

(١) مَطْبُوعٌ بِاسْمِ: «الْفَوَائِدِ» لِابْنِ مَنْدَةَ!.

ص ٢٢٨ ح ٦٩١^(١)، وَ(ج ١ ص ٢٢٩ ح ٦٩٢)، وَعَبَّاسُ التَّرْقُفِيِّ فِي «حَدِيثِهِ»
 (ص ٨٦ ح ٣١)، وَالْخَلْعِيُّ فِي «الْخَلَعِيَّاتِ» (ص ٩١ ح ٢٢٢)، وَالْأَلْكَائِيُّ فِي
 «الْإِعْتِقَادِ» (ج ٤ ص ٦٧٧ ح ١٠٩٤)، وَ(ج ٥ ص ٦٧٨ ح ١٠٩٥)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 وَهْبٍ فِي «الْقَدْرِ» (ص ١٢٩ ح ٢٨)، وَالْفَرِيَابِيُّ فِي «الْقَدْرِ» (ص ٢٩٤ ح ١٥٣)،
 وَ(ص ٢٩٧ ح ١٥٦)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (ج ١ ص ٧٣٢ ح ١٦٢٢)،
 وَ(ج ١ ص ٧٣٣ ح ١٦٢٥)، وَأَبُو سَعْدٍ النَّصْرَوِيُّ فِي «الْأَمَالِيِّ» (ق/١٥١/ط/أ)،
 وَأَبُو الْفَضْلِ الْمُعَدَّلُ فِي «الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنَ الْفَوَائِدِ الْعَوَالِي وَالْأَحَادِيثِ الْعَرَائِبِ»
 (ق/٢٤/ط)، وَأَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ مَنْدَهَ فِي «مَعْرِفَةِ أَسَامِي أَرْدَاكِ النَّبِيِّ ﷺ» (ص ٢٥)،
 وَالسَّمَرْقَنْدِيُّ فِي «تَنْبِيهِ الْغَافِلِينَ» (ص ٢٣٢ ح ٣٢٣)، وَابْنُ مَنْدَهَ فِي «التَّوْحِيدِ»
 (ج ٢ ص ١٠٧ ح ٢٥١)، وَالْفَسَوِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ٢ ص ٥٣٠)، وَابْنُ
 عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٩ ص ٣٧٤)، وَابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي «مُثِيرِ الْغَرَامِ
 السَّائِكِينَ» (ص ٥١٧)، وَفِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٤ ص ٢٦٨ ح ٣٢٣٩)، وَابْنُ الْأَثِيرِ
 فِي «أُسْدِ الْغَابَةِ» (ج ٣ ص ٢٩١)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «الْفَضْلِ لِلْوَصْلِ
 الْمُدْرَجِ فِي النُّقْلِ» (ج ٢ ص ٨٥٧)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «مُؤَافَقَةِ الْخُبَرِ الْخَبَرِ فِي تَخْرِيجِ
 أَحَادِيثِ الْمُخْتَصَرِ» (ج ١ ص ٣٢٧ و ٣٢٨)، وَفِي «الْأَمَالِيِّ الْحَلِيَّةِ» (ص ١٦
 و ١٧)، وَالْمِزِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٢٤ ص ٢٠) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ،
 وَابْنُ لَهْيَعَةَ، وَنَافِعِ بْنِ يَزِيدَ، وَكَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ، وَهَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، وَأَبِي شُرَيْحٍ؛

(١) تَصَحَّفَ فِي الْمَطْبُوعِ إِلَى: «حَسَنِ».

كُلُّهُمْ: عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ بِهِ بِالْفَافِ عِنْدَهُمْ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ؛ فِيهِ قَيْسُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْكَلَاعِيُّ الْمِصْرِيُّ، وَهُوَ صَدُوقٌ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (صَالِحٌ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا صَدُوقًا، مَا جَرَّحَهُ أَحَدٌ)، وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ: (وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا)، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ».^(١)

قَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٩٠٢): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مُؤَافَقَةِ الْخُبَرِ الْخَبَرِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْمُخْتَصَرِ» (ج ١ ص ٣٢٧): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَمَالِي الْحَلَبِيَّةِ» (ص ١٧): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ). اهـ

(١) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّي (ج ٢٤ ص ١٩)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٨ ص ٣٩٠)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٦٣٨)، وَ«الْجَرِّحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٧ ص ١٢٦)، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٤٨٢)، وَ«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٧ ص ١٥٥)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٧ ص ٣٢٩).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ مَنْدَه رحمته فِي «التَّوْحِيدِ» (ج ٢ ص ١٠٧): (هَذَا إِسْنَادٌ مَشْهُورٌ، رَوَاهُ ثِقَاةٌ، وَقَيْسُ بْنُ الْحَجَّاجِ مِصْرِيُّ رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ، وَلِهَذَا الْحَدِيثُ طُرُقٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهَذَا أَصَحُّهَا). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رحمته فِي «جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحُكْمِ» (ج ٢ ص ٥٤٨): (فَطَرِيقُ حَنْشٍ الَّتِي خَرَّجَهَا التِّرْمِذِيُّ حَسَنَةً جَيِّدَةً). اهـ

وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٍ رحمته فِي تَحْقِيقِهِ لِـ «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدِ» (ج ٣ ص ١٩٤ و ٢٢٩)، وَالْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رحمته فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ» (ج ١ ص ١٣٨).

* الْحَدِيثُ الْحَسَنُ لغيرِهِ:

* تَعْرِيفُهُ: هُوَ الضَّعِيفُ إِذَا تَعَدَّدَتْ طُرُقُهُ^(١)، وَلَمْ يَكُنْ سَبَبُ ضَعْفِهِ فِسْقَ الرَّاوي أَوْ كَذِبُهُ^(٢).

* مَرْتَبَتُهُ: الْحَسَنُ لغيرِهِ أَدْنَى مَرْتَبَةٍ مِنَ الْحَسَنِ لِذَاتِهِ.

* حُكْمُهُ: هُوَ مِنَ الْمَقْبُولِ الَّذِي يُحْتَجُّ بِهِ.

(١) أَي: إِنَّ مَجْمُوعَ هَذِهِ الطُّرُقِ يَرْتَقِي بِالْحَدِيثِ إِلَى الْحَدِيثِ الْحَسَنِ لغيرِهِ.

(٢) فَيَكُونُ ضَعْفُهُ يَسِيرًا مُنْجِبًا صَالِحًا لِلِاسْتِشْهَادِ، كَحَدِيثِ سَيِّءِ الْحِفْظِ، وَالْمُسْتَوْرِ، وَالْمُرْسَلِ، وَنَحْوِهِ. وَلَيْسَ ضَعْفُهُ شَدِيدًا غَيْرُ مُنْجِبٍ، كَحَدِيثِ الْكَذَّابِ، وَنَحْوِهِ.

وَتَكَلَّمْتُ عَنْ هَذَا بِالتَّفْصِيلِ فِي كِتَابِي: «بُلْغَةُ الْحَثِيثِ إِلَى صَوَابِ تَقْوِيَةِ الْحَدِيثِ».

* مِثَالُهُ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْخَرَجُ

بِالضَّمَانِ).

حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ

يُرويه عنها: عُرْوَةُ، وَلَهُ طُرُقٌ عَنْهُ:

(١) مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٤١ ح ٣٥٠٨)، وَ(ص ٥٤١ ح ٣٥٠٩)،
وَالْتِّرَمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٨٥ ح ١٢٨٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٦
ص ١٨ ح ٦٠٣٧)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَى» (ص ٦٨٨ ح ٤٤٩٠)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي
«سُنَنِهِ» (ص ٣٣٩ ح ٢٢٤٢)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤٠ ص ٢٧٢ ح ٢٤٢٢٤)،
وَ(ج ٤٣ ص ١٣٧ ح ٢٥٩٩٩)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٢٧٨ ح ١٥٦٧)،
وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٨ ص ٣٠ ح ٤٥٣٧)، وَ(ج ٨ ص ٥٥ ح ٤٥٧٥)، وَابْنُ
حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ١٣٣٧ ح ٤٩٢٨)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٣ ص ٤٦
ح ٢٩٨٥)، وَابْنُ الْجَعْدِ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٤١٢ ح ٢٨١١)، وَالشَّافِعِيُّ فِي
«الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٣٧٦ ح ٩٢٢)، وَفِي «اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ» (ج ٨ ص ٦٦٥)،
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٥ ص ٣٢١)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَى» (ج ١
ص ٤٨٠ ح ٢٠٠٥)، وَفِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ» (ج ١ ص ١٣٠ ح ١١٦)، وَ(ج ٨
ص ١٢١ ح ١١٣٤٩)، وَ(ج ٨ ص ١٢٤ ح ١١٣٥٩)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ»
(ج ٧ ص ٣٦٣ ح ٢١٤٦٩)، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي «الْمُنْتَقَى مِنَ السُّنَنِ الْمُسْنَدَةِ»

(ص ٢٩٤ ح ٦٣٦)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» (ج ٤ ص ٢١)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ١٨ ح ٢١٧٨)، وَ(ج ٢ ص ١٩ ح ٢١٧٩)، وَ(ج ٢ ص ١٩ ح ٢١٨٠)، وَ(ج ٢ ص ١٩ ح ٢١٨١)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٨ ص ١٧٦ ح ١٤٧٧٧)، وَابْنُ زَنْجَوِيهِ فِي «الْأَمْوَالِ» (ج ١ ص ٢٢٠ ح ٢٨٠)، وَتَمَّامُ الرَّازِيُّ فِي «الْفَوَائِدِ» (ج ١ ص ٢٨٥ ح ٧٠٥)، وَ(ج ١ ص ٣٠٨ ح ٧٦٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمَخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ١٢ ص ٤٤٣ ح ٥٩٣٢)، وَ(ج ١٢ ص ٤٤٣ ح ٥٩٣٣)، وَأَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ فِي «الزِّيَادَاتِ عَلَى كِتَابِ الْمُزْنِيِّ» (ص ٣٧٨ ح ٢٦٣)، وَابْنُ شَاهِينَ فِي «جُزْئِهِ» (ص ٣٤٨ ح ١٦)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْإِسْتِذْكَارِ» (ج ٦ ص ٢٩١ و ٥٣٧)، وَفِي «التَّمْهِيدِ» (ج ١٨ ص ٢٠٦ و ٢٠٧)، وَالْعَقِيلِيُّ فِي «الضُّعْفَاءِ» (ج ٤ ص ٢٣١)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعْفَاءِ» (ج ٨ ص ١٩٧)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ٨ ص ١٦٣ ح ٢١١٩)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «التَّحْقِيقِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ» (ج ٢ ص ١٨١ ح ١٤٤٣)، وَفِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٨ ص ١٦٥ ح ٧٢٧٦)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٤٨٤ ح ٧٧٢)، وَ(ج ١ ص ٤٨٥ ح ٧٧٣) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، وَيَزِيدَ بْنِ عِيَاضٍ؛ كِلَاهُمَا عَنْ: مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِه. وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَنَاسٍ شَرِكَةٌ فِي عَبْدٍ فَاقْتَوَيْتُهُ وَبَعْضُنَا غَائِبٌ، فَأَغْلَّ عَلَيَّ غَلَّةً فَخَاصَمَنِي فِي نَصِيهِهِ إِلَى بَعْضِ الْقَضَاةِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَرُدَّ الْغَلَّةَ فَأَتَيْتُ عُرْوَةَ بَنَ الزُّبَيْرِ، فَحَدَّثْتُهَا فَأَتَاهُ عُرْوَةُ، فَحَدَّثَتْهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (أَنَّ رَسُولَ

الله ﷺ قَضَى أَنَّ خَرَاجَ الْعَبْدِ بِضَمَانِهِ). وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ شُرَكَاءَ لِي عَبْدٌ، فَاحْتَوَيْنَاهُ بَيْنَنَا، وَكَانَ بَعْضُ الشُّرَكَاءِ غَائِبًا فَقَدِمَ، وَأَبَى أَنْ يُحْزِرَهُ، فَحَاصِمْنَا إِلَى هِشَامٍ فَقَضَى بِرَدِّ الْعُلَامِ وَالْخَرَاجِ، وَكَانَ الْخَرَاجُ بَلَغَ أَلْفًا، فَاتَّيْتُ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ، فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (أَنَّهُ قَضَى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ). قَالَ: فَاتَّيْتُ، هِشَامًا فَأَخْبَرْتُهُ، فَرَدَّهُ وَلَمْ يَرُدِّ الْخَرَاجَ. وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ، قَالَ ابْتَعْتُ عَبْدًا بَيْنِي وَبَيْنَ شُرَكَاءَ، فَأَقِيلَ مِنْهُ، فَجَعَلَ بَعْضُ الشُّرَكَاءِ لَمْ يَكُنْ يَشْهَدُ، فَأَنْكَرَ، فَاحْتَصَمْنَا إِلَى قَاضٍ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، فَأَمَرَ بِرَدِّ الْعُلَامِ، فَاتَّيْتُ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَامَ مَعِيَ إِلَيْهِ فَقَالَ عُرْوَةُ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْخَرَاجُ بِالضَّمَانِ) قَالَ: فَرَجَعَ عَنْ قَضَائِهِ. وَفِي رِوَايَةٍ: خَاصِمْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي عَبْدٍ دُلَّسَ لَنَا، فَأَصَبْنَا مِنْ غَلَّتِهِ، وَعِنْدَهُ عُرْوَةُ بِنُ الزُّبَيْرِ، فَحَدَّثَهُ عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (قَضَى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ الْغِفَارِيُّ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (مَقْبُولٌ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (فِيهِ نَظَرٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرُ أَبِي ذَنْبٍ، وَلَيْسَ هَذَا إِسْنَادٌ تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ، يَعْنِي: الْحَدِيثَ الَّذِي يَرْوِي مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (إِنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ) غَيْرَ أَنِّي أَقُولُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ أَصْلَحُ

مِنْ آرَاءِ الرَّجَالِ)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (وَمَخْلَدٌ بْنُ خُفَافٍ مَعْرُوفٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ لَا يُعْرَفُ لَهُ غَيْرُهُ)، وَذَكَرَهُ ابْنُ جَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَقَالَ ابْنُ وَضَّاحٍ: (ثِقَةٌ).^(١)
قُلْتُ: وَمِثْلُهُ حَسَنٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ.

قَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٨٥): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ). اهـ
وَقَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْحَقِّ الْإِسْبِيلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَحْكَامِ الْوُسْطَى» (ج ٣ ص ٣٤٧): (مَخْلَدٌ بْنُ خُفَافٍ مَعْرُوفٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ غَيْرُهُ). اهـ
وَتَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ ابْنُ الْقُطَّانِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «بَيَانِ الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ» (ج ٥ ص ٢١٢):
(كَذَا قَالَ: وَلَا يُبَيِّنُ مِنْ هَذَا حُكْمَ الْخَبَرِ عِنْدَهُ).

* وَمَخْلَدٌ مَدَنِيٌّ ثِقَةٌ، ذَكَرَ ذَلِكَ الْمُتَجَالِي^(٢)، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ وَضَّاحٍ، وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَنْ يُنْظَرُ فِيهِ سِوَاهُ، فَهُوَ صَحِيحٌ). اهـ
قُلْتُ: وَلَيْسَ كَمَا قَالَ صَحِيحٌ؛ بَلْ حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَيْنِيُّ الْحَنْفِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نُحْبِ الْأَفْكَارِ فِي تَنْفِيحِ مَبَانِي الْأَخْبَارِ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» (ج ١١ ص ٤٥٠): (وَهَذَانِ الطَّرِيقَانِ حَسَنَانِ جَيِّدَانِ). اهـ

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ الْكَامِلِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢٧ ص ٣٣٨)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٠ ص ٧٤)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٩٢٧)، وَ«الضُّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجُوزِيِّ (ج ٣ ص ١١١)، وَ«الضُّعْفَاءُ لِلْعُقَلْبِيِّ» (ج ٤ ص ٢٣٠)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٨ ص ٣٤٧)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٣٠٦)، وَ«دِيَوَانُ الضُّعْفَاءِ» لَهُ (ص ٣٨٢)، وَ«الْكَامِلُ فِي الضُّعْفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٨ ص ١٩٧)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ جَبَانَ (ج ٧ ص ٥٠٥)، وَ«تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ٢ ص ٨٦).
(٢) يَعْنِي: ابْنُ حَرْمٍ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٥ ص ٣٢١): (وَاخْتَلَفُوا

عَلَى ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ فِي قِصَّةِ الْحَدِيثِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعُقَيْلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج ٤ ص ٢٣٠): (وَتَابَعَهُ الزَّنَجِيُّ

بْنُ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا أَيْضًا، وَهَذَا
الْإِسْنَادُ فِيهِ ضَعْفٌ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعِلَالِ الْكَبِيرِ» (ص ١٩١): (سَأَلْتُ مُحَمَّدًا

عَنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قَضَى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ فَقَالَ مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ: لَا أَعْرِفُ لَهُ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ،
وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُحَلَّى بِالْأَثَارِ» (ج ٤ ص ٥٧): (إِنَّهُ خَبَرٌ

لَا يَصِحُّ، لِأَنَّ رَاوِيَهُ مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ). اهـ

قُلْتُ: وَلَمْ يَتَّفَرَّدْ بِهِ مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ؛ بَلْ تُوْبِعَ عَلَيْهِ؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُحَلَّى بِالْأَثَارِ» (ج ٦ ص ٤٣١): (وَحُجَّةُ

جَمِيعِهِمْ إِنَّمَا هِيَ الْحَدِيثُ الَّذِي لَا يَصِحُّ، الَّذِي انْفَرَدَ بِهِ مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ، وَمُسْلِمٌ
بْنُ خَالِدٍ الزَّنَجِيُّ «أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ»). اهـ

قُلْتُ: بَلِ الْحَدِيثُ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ فِي الْمُتَابَعَاتِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ السُّنَنِ» (ج ٨ ص ١٦٣): (هَذَا حَدِيثٌ

حَسَنٌ). اهـ

(٢) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٤١ ح ٣٥١٠)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٣٣٩ ح ٢٢٤٣)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٨ ص ٨٢ ح ٤٦١٤)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ١٣٣٦ ح ٤٩٢٧)، وَالِدَّارَقُطْنِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٣ ص ٤٦ ح ٢٩٨٤)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٣٧٦ ح ٩٢٣)، وَفِي «اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ» (ج ٨ ص ٦٦٥)، وَفِي «الرِّسَالَةِ» (ص ٤٤٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْأَثَارِ» (ج ٨ ص ١٢٢ ح ١١٣٥٠)، وَ(ج ٨ ص ١٢٢ ح ١١٣٥٢)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَى» (ج ١ ص ٤٨٠ ح ٢٠٠٦)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ١٨ ح ٢١٧٦)، وَ(ج ٢ ص ١٨ ح ٢١٧٧)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَنِ» (ج ٨ ص ١٢٦ ح ٢١١٨)، وَابْنُ الْجَارُودَ فِي «الْمُتَقَى مِنَ السُّنَنِ الْمُسْنَدَةِ» (ص ٢٩٤ ح ٦٣٥)، وَأَبُو طَاهِرٍ السَّلْفِيُّ فِي «الْمَشِيخَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ» (ج ٢ ص ٣٧٨ ح ٢٦١٧)، وَابْنُ زَنْجَوِيهِ فِي «الْأَمْوَالِ» (ج ١ ص ٢٢٠ ح ٢٨١)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «الْمُعْجَمِ» (ج ١ ص ٥١٧ ح ٦٣٥)، وَفِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٢ ص ٣٦٠)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمَخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ١٢ ص ٤٤٣ ح ٥٩٣١)، وَأَبُو بَكْرٍ الشَّافِعِيُّ فِي «الْغِيلَانِيَّاتِ» (ج ١ ص ٥٧٧ ح ٧٤٩)، وَأَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ فِي «الزِّيَادَاتِ عَلَى كِتَابِ الْمُزْنِيِّ» (ص ٣٧٩ ح ٢٦٤)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «تَوَالِي التَّائِيَسِ بِمَعَالِي ابْنِ إِدْرِيسَ» (ص ٦٤)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْإِسْتِذْكَارِ» (ج ٦ ص ٢٩١)، وَفِي «الْتَّمْهِيدِ» (ج ١٨ ص ٢٠٦ و ٢٠٧)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (ج ١٤ ص ١٢٣)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٨ ص ١٦٥ ح ٧٢٧٦)،

وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ» (ج ١ ص ٥٠٦) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ: مُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَجُلًا، ابْتَعَ غُلَامًا فَأَقَامَ عِنْدَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُقِيمَ، ثُمَّ وَجَدَ بِهِ عَيًّا فَخَاصَمَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ اسْتَغَلَّ غُلَامِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْخَرَجُ بِالْضَّمَانِ). وَفِي رِوَايَةٍ: مُخْتَصَرًا. وَفِي رِوَايَةٍ: (الْغَلَّةُ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ، وَخُلَاصَةُ أَمْرِهِ: أَنَّهُ ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ فِي الْمُتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (فَقِيهٌ صَدُوقٌ، كَثِيرُ الْأَوْهَامِ)، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: (وَكَانَ كَثِيرُ الْغَلَطِ فِي حَدِيثِهِ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (إِمَامٌ صَدُوقٌ يَهُمُّ)، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: (لَيْسَ بِشَيْءٍ)، وَقَالَ مَرَّةً: (كَانَ عِنْدَنَا ضَعِيفًا، لَيْسَ بِالْقَوِيَّ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (لَيْسَ بِذَلِكَ الْقَوِيَّ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، تَعْرِفُ وَتُنْكَرُ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ، وَالبُخَارِيُّ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ السَّاجِيُّ: (صَدُوقٌ، كَانَ كَثِيرَ الْغَلَطِ)، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (كَانَ ضَعِيفًا)، وَقَالَ مَرَّةً: (لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ)، وَقَالَ مَرَّةً: (ثِقَّةٌ)، وَقَالَ مَرَّةً: (لَيْسَ بِذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ)، وَحَرَّكَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَدَهُ وَلَيْتَهُ، وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: (يُخْطِئُ أَحْيَانًا)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (وَهُوَ حَسَنٌ

الْحَدِيثِ وَأَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ)، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: (مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ، وَهُوَ سَيِّئُ الْحِفْظِ ضَعِيفٌ، مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ ثِقَةٌ إِلَّا أَنَّهُ سَيِّئٌ).^(١)

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٤١): (هَذَا إِسْنَادٌ كَيْسَ بِذَاكَ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعِلَالِ الْكَبِيرِ» (ص ١٩١): (فَقُلْتُ لَهُ:

فَحَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فَقَالَ: إِنَّمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ الرَّزَّاجِيُّ، وَمُسْلِمٌ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ١ ص ٢٤٣): (وَلَا

يَصِحُّ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعُقَيْلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج ٤ ص ٢٣٠): (وَهَذَا الْإِسْنَادُ

فِيهِ ضَعْفٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ١٨): (هَذَا حَدِيثٌ

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ). اهـ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

(١) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّي (ج ٢٧ ص ٥١١)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (١٠ ص ١٢٨)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٩٣٨) «الضُّعَفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوَازِيِّ (ج ٣ ص ١١٧)، وَ«الضُّعَفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ٩٧)، وَ«الضُّعَفَاءُ لِلْعُقَيْلِيِّ» (ج ٤ ص ١٥٠)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٨ ص ١٨٣)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٣٢٢)، وَ«دِيَوَانُ الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ص ٣٨٥)، وَ«الْمُعْنِي فِي الضُّعَفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٢ ص ٦٥٥)، وَ«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٧ ص ٢٦٠)، وَ«الضُّعَفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لَهُ (ص ١٢٥)، وَ«سُؤَالَاتُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ لِعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ» (ص ٤٨)، وَ«الْعِلَالُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ص ٤٤ - رَوَايَةُ: الْمُرُودِيِّ)، وَ«سُؤَالَاتُ ابْنِ الْجُنَيْدِ» لِلْإِمَامِ بَيْهَقِيِّ بْنِ مَعِينٍ (ص ٢٢٩)، وَ«مَعْرِفَةُ الرِّجَالِ» لِابْنِ مَعِينٍ (ص ١٢٥)، وَ«بَحْرُ الدَّمِ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ١٤٩)، وَ«الثَّقَاتُ» لِابْنِ جِبَّانَ (ج ٧ ص ٤٤٨)، وَ«الْكَامِلُ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٨ ص ٦)، وَ«السُّنَنُ» لِلدَّارِقُطْنِيِّ (ج ٣ ص ٤٦٦).

وَتَعَقَّبَهُمَا الْعَلَامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ مَنْارِ السَّبِيلِ» (ج ٥ ص ١٥٩)؛ بِقَوْلِهِ: (قُلْتُ: وَفِيهِ نَظَرٌ، فَإِنَّ الزَّنَجِيَّ، وَإِنْ كَانَ فَتَيْهَا صَدُوقًا؛ فَإِنَّهُ كَثِيرُ الْأَوْهَامِ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ فِي «التَّقْرِيبِ».

* وَالذَّهَبِيُّ نَفْسُهُ قَدْ تَرَجَّمَهُ فِي «الْمِيزَانِ»، وَسَاقَ لَهُ أَحَادِيثَ مِمَّا أَنْكَرَ عَلَيْهِ ثُمَّ خَتَمَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَأَمْثَالُهَا تُرَدُّ بِهَا قُوَّةُ الرَّجُلِ وَيُضَعَّفُ». اهـ
قُلْتُ: فَالْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ فِي الْمُتَابَعَاتِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَوَالِي التَّنَائِسِ بِمَعَالِي ابْنِ إِدْرِيسَ» (ص ٦٥): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (ج ١٤ ص ١٢٣): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٨٥ ح ١٢٨٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٥ ص ٣٢٢)، وَفِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْأَثَارِ» (ج ٨ ص ١٢٣ ح ١١٣٥٦)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٦ ص ٩١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ يَحْيَى بْنِ خَلْفٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنْ الْخَرَجَ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَطَاءٍ الْمُقَدَّمِيُّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَرْتَبَةِ الرَّابِعَةِ».^(١)

قَالَ الْعَلَامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ مَنَارِ السَّبِيلِ» (ج ٥ ص ١٥٩): (قُلْتُ: وَالْمُقَدَّمِيُّ هَذَا ثِقَةٌ؛ لَكِنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ تَدْلِيْسًا سَيِّئًا كَمَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي تَرْجَمَتِهِ؛ فَمِنْ الْجَائِزِ أَنْ يَكُونَ تَلَقَّاهُ عَنِ الزَّنَجِيِّ ثُمَّ دَلَّسَهُ. * فَلَا يَتَقَوَّى الْحَدِيثُ بِمُتَابَعَتِهِ، وَإِنَّمَا يَتَقَوَّى بِالطَّرِيقِ الَّتِي قَبْلَهُ، لَا سِيَّمَا وَقَدْ تَلَقَّاهُ الْعُلَمَاءُ بِالْقَبُولِ؛ كَمَا ذَكَرَ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٨٥): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

* وَاسْتَعْرَبَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ. * وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ الزَّنَجِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَرَوَاهُ جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ أَيْضًا، وَحَدِيثُ جَرِيرٍ يُقَالُ: تَدْلِيْسٌ دَلَّسَ فِيهِ جَرِيرٌ، لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

وَتَفْسِيرُ الْخَرَجِ بِالضَّمَانِ: هُوَ الرَّجُلُ يَشْتَرِي الْعَبْدَ فَيَسْتَغْلُهُ، ثُمَّ يَجِدُ بِهِ عَيْبًا، فِيرُدُّهُ عَلَى الْبَائِعِ فَالْغَلَّةُ لِلْمُشْتَرِي، لِأَنَّ الْعَبْدَ لَوْ هَلَكَ هَلَكَ مِنْ مَالِ الْمُشْتَرِي،

(١) انظر: «تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٥٠)، وَ«الْمُدَلِّسِينَ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص ٧٥)، وَ«التَّبَيِّنَ لِأَسْمَاءِ الْمُدَلِّسِينَ» لِابْنِ الْعَجَوِيِّ (ص ٤٥).

وَنَحْنُو هَذَا مِنَ الْمَسَائِلِ يَكُونُ فِيهِ الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ: اسْتَغْرَبَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، قُلْتُ: تَرَاهُ تَدْلِيْسًا؟ قَالَ: لَا. اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعِلَالِ الْكَبِيرِ» (ص ١٩١): (فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ فَلَمْ يَعْرِفْهُ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَرَى أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَلِيٍّ دَلَّسَ فِيهِ؟ فَقَالَ مُحَمَّدٌ: لَا أَعْرِفُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَلِيٍّ يُدَلِّسُ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٦ ص ٩١): (وَهَذَا يُعْرَفُ بِمُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُ الضُّعَفَاءِ أَيْضًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مُخْتَصَرِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (ج ٢ ص ٤٨٨): (وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ). اهـ
قُلْتُ: وَهَذَا فِيهِ نَظَرٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ١٢ ص ٤٤٢ ح ٥٩٣٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ السَّجَزِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ قُتَيْبَةَ بْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: هُوَ فِي كِتَابِي بِخَطِّي عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّيُّ، قَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ١٣٨): (ثَقَّةٌ صَحِيحُ الْكِتَابِ، قِيلَ: كَانَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ يَهُمُّ مِنْ حِفْظِهِ). اهـ

قُلْتُ: فَمِثْلُهُ حَسَنٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ.

قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ١ ص ٢٤٣): (وَرَوَاهُ جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا يَصِحُّ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَوَانَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ١٢ ص ٤٤٤): (اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَرَوَى عَنْ ثَلَاثَةٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ رَوَاهُ جَرِيرٌ، وَمُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ، وَلَعَلَّهُ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَمَّا مُسْلِمٌ فَلَيْسَ بِالثَّبَتِ كَمَا يَنْبَغِي، وَأَمَّا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ فَإِنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ، وَلَعَلَّهُ أَخَذَهُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ، وَأَمَّا جَرِيرٌ فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَيْسَ بِمَشْهُورٍ عَنْهُ، وَلَا نَعْلَمُ كَتَبَنَاهُ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضَّعْفَاءِ» (ج ٨ ص ٤٧١)، وَالْخَلِيلِيُّ فِي «الْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» (ج ٢ ص ٧٠١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ وَأَبِي حُجْرٍ عَمْرٍو بْنِ رَافِعِ الْبَجَلِيِّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ؛ فِيهِ يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْأَزْدِيُّ، قَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ١٠٩٠): (كَذَّبَهُ أَحْمَدُ، وَغَيْرُهُ). اهـ

قَالَ الْحَافِظُ الْخَلِيلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» (ج ٢ ص ٧٠١): (هَذَا حَدِيثٌ يُعْرَفُ بِمُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ، عَنْ هِشَامٍ، وَتَابِعُهُ يَعْقُوبُ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ الْخَلِيلِيُّ فِي «الْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» (ج ٣ ص ٩٣٤)، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (ج ٢ ص ١٠٧ ح ٩٨٢)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» (ج ٩ ص ٢٣٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ طَرْخَانَ الْبَلْخِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الزَّعْفَرَانِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ بْنِ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ خَالِدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ؛ أَبُو الْهَيْثَمِ خَالِدُ بْنُ مِهْرَانَ الْبَلْخِيُّ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ عَدِيٍّ: (مَجْهُولٌ)، وَقَالَ الْخَلِيلِيُّ: (كَانَ مُرْجِئًا، وَضَعْفُوهُ جَدًّا)^(١)، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (ثِقَةٌ)، قَدْ سَمِعَ مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، وَهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَتَيْنَاهُ

(١) قُلْتُ: لَعَلَّ ذَلِكَ لِإِرْجَائِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (ج ٢ ص ١٠٧): عَنْ الْحَدِيثِ: (وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا يَصِحُّ أَمَّا خَالِدٌ فَكَانَ مِنَ الْمُرْجِئَةِ). اهـ

فَأَبَى أَنْ يُحَدِّثَنَا، وَكَانَ عَسِيراً، وَكَانَ عِنْدَهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»،
وَقَالَ مَرَّةً: (لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ).^(١)

قُلْتُ: أَمَّا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ؛ فَقَدْ يُوثَّقُ إِذَا وَجَدَ حَدِيثَ الرَّائِي مِنْهُمْ مُسْتَقِيمًا.
قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ رحمته فِي «حَاشِيَتِهِ عَلَى الْفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةِ لِلشُّوكَانِيِّ»
(ص ٣٠): (وَعَادَةُ ابْنِ مَعِينٍ فِي الرُّوَاةِ الَّذِينَ أَدْرَكَهُمْ أَنَّهُ إِذَا أَعْجَبَتْهُ هَيْئَةُ الشَّيْخِ
يَسْمَعُ مِنْهُ جُمْلَةً مِنْ أَحَادِيثِهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَادِيثَهُ مُسْتَقِيمَةً ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ شَأْنُهُ فَوَثَّقَهُ،
وَقَدْ كَانُوا يَتَّقُونَهُ وَيَخَافُونَهُ؛ فَقَدْ يَكُونُ أَحَدُهُمْ مَنْ يَخْلُطُ عَمْدًا، وَلَكِنَّهُ اسْتَقْبَلَ ابْنَ
مَعِينٍ بِأَحَادِيثَ مُسْتَقِيمَةٍ، وَلَمَّا بَعُدَ عَنْهُ خَلَطَ؛ فَإِذَا وَجَدْنَا مِمَّنْ أَدْرَكَهُ ابْنُ مَعِينٍ مِنَ
الرُّوَاةِ مَنْ وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَكَذَّبَهُ الْأَكْثَرُونَ أَوْ طَعَنُوا فِيهِ طَعْنًا شَدِيدًا، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ
مِنْ هَذَا الضَّرْبِ، فَإِنَّمَا يَزِيدُهُ تَوْثِيقُ ابْنِ مَعِينٍ وَهَذَا، لِدَلَالَتِهِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَتَعَمَّدُ). اهـ
وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ رحمته فِي «التَّنْكِيلِ بِمَا فِي تَأْنِيبِ الْكُوْثَرِيِّ مِنْ
الْأَبَاطِيلِ» (ج ١ ص ٢٥٥): (وَالْعِجْلِيُّ قَرِيبٌ مِنْهُ -يَعْنِي: ابْنَ حَبَّانَ- فِي تَوْثِيقِ
الْمَجَاهِيلِ مِنَ الْقَدَمَاءِ، وَكَذَلِكَ ابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَآخَرُونَ غَيْرُهُمَا
يُوثِّقُونَ مَنْ كَانَ مِنَ التَّابِعِينَ أَوْ أَتْبَاعِهِمْ إِذَا وَجَدُوا رِوَايَةَ أَحَدِهِمْ مُسْتَقِيمَةً؛ بِأَنَّ

(١) أَنْظَرُ: «الْكَامِلُ فِي الصُّعْمَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٨ ص ٤٧١)، وَ«الْإِزْشَادُ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» لِلْخَلِيلِيِّ (ج ٣ ص ٩٣٣)،
وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٨٤٣)، وَ«إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِمُعْطَايٍ (ج ٤ ص ١٥٤)، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادَ»
لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ٩ ص ٢٣٣)، وَ«لِسَانُ الْمُبَرِّزِينَ» لِابْنِ حَبَرٍ (ج ٣ ص ٣٤١)، وَ«مَعْرِفَةُ الرِّجَالِ» لِابْنِ مَعِينٍ (ص ١٢٥ - رِوَايَةٌ:
ابْنُ مُحَرَّرٍ).

يَكُونُ لَهُ فِيمَا يَرْوِي مُتَابِعٌ أَوْ شَاهِدٌ، وَإِنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ وَلَمْ يَبْلُغْهُمْ عَنْهُ إِلَّا حَدِيثٌ وَاحِدٌ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ رحمته فِي «التَّكْوِيلِ بِمَا فِي تَأْنِيْبِ الْكُوْنَرِيِّ مِنْ الْبَاطِلِ» (ج ١ ص ٢٥٨): (فَقَدْ عَرَفْنَا فِي الْأَمْرِ السَّابِقِ رَأْيَ بَعْضِ مَنْ يُوثَّقُ الْمَجَاهِيلَ مِنَ الْقَدَمَاءِ إِذَا وَجَدَ حَدِيثَ الرَّاَوِي مِنْهُمْ مُسْتَقِيمًا، وَلَوْ كَانَ حَدِيثًا وَاحِدًا لَمْ يَرْوِهِ عَنْ ذَاكَ الْمَجْهُولِ إِلَّا وَاحِدٌ، فَإِنْ شِئْتَ فَاجْعَلْ هَذَا رَأْيًا لِأُولَئِكَ الْأَيْمَةِ كَابْنِ مَعِينٍ، وَإِنْ شِئْتَ فَاجْعَلْهُ اصْطِلَاحًا فِي كَلِمَةِ «ثِقَةٍ» كَأَنْ يُرَادَ بِهَا اسْتِقَامَةُ مَا بَلَغَ الْمُوثَّقُ مِنْ حَدِيثِ الرَّاَوِي لَا الْحُكْمَ لِلرَّاَوِي نَفْسِهِ؛ بَأَنَّهُ فِي نَفْسِهِ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْخَلِيلِيُّ رحمته فِي «الْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» (ج ٣ ص ٩٣٤): (قَدْ ذَكَرْتُ عَلَيْهِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَأَنَّهُ مِنْ حَدِيثِ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ، وَضَعْفُوهُ فِيهِ أَيْضًا، وَمُتَابَعُهُ مِثْلُ خَالِدٍ لَا تَقْوِيَهُ). اهـ
قُلْتُ: بَلْ تَقْوِيَهُ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٨ ص ٤٧١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَخَالِدُ بْنُ مَهْرَانَ الْمَكْنُوفُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ؛ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ حَرْبٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي
الْبَصْرِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ^(١).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٨ ص ٤٧١):
(هَذَا حَدِيثٌ مُسْلِمٌ ابْنُ خَالِدٍ الزَّنَجِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ سَرَقَهُ مِنْهُ يَعْقُوبُ هَذَا،
وَخَالِدُ بْنُ مِهْرَانَ، وَهُوَ مَجْهُولٌ). اهـ
(٤) الزُّهْرِيُّ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٨ ص ٩١) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ
بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ الْجُهَنِيُّ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (الْخَرَجُ
بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الْأُولَى: مُصْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٨ ص ٩١):
(مُصْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ عَنِ الثَّقَاتِ وَعَنْ غَيْرِهِمْ... وَلِمُصْعَبٍ هَذَا

(١) انظر: «الضُّعَفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لابْنِ الْجَوَازِيِّ (ج ٣ ص ٨٢)، و«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ١٩٤)، و«الْمُعْنِي فِي
الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ج ٢ ص ٦١٠)، و«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ج ١١ ص ٢٥٠)، و«الْكَامِلُ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٧ ص ٥٦٤)،
و«رَفَعُ الْإِصْرِ عَنْ قُضَاةِ مِصْرَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣٨٢)، و«لِسَانُ الْمِيزَانِ» لَهُ (ج ٧ ص ٣٢٦).

غَيْرَ مَا ذَكَرْتُ، وَهُوَ مَجْهُولٌ لَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَحَادِيثُهُ عَنِ الثَّقَاتِ لَيْسَتْ بِالْمَحْفُوظَةِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمته فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٤ ص ٣٠٦): (وَرَوَاهُ

مُصْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجُهَنِيُّ، لَا يُعْرَفُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ). اهـ
الثَّانِيَةُ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ جُرَيْجٍ الْمَكِّيُّ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ.

قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: (شَرُّ التَّدْلِيسِ تَدْلِيسُ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ فَإِنَّهُ قَبِيحُ التَّدْلِيسِ لَا يُدَلِّسُ

إِلَّا فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ مَجْرُوحٍ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (يُدَلِّسُ)، وَوَصَفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ
بِالتَّدْلِيسِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ» مِنَ الْمُدَلِّسِينَ.^(١)

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ١ ص ٢٤٣) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ
أَبِيهِ قَالَ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ أَبُو زَيْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ الزُّبَيْرِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرٌ

الْحَدِيثِ.

(١) انظر: «تَهذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْبُزْجِيِّ (ج ١٨ ص ٣٤٨)، وَ«تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٩٥)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٤٩٥)، وَ«التَّبَيِّنُ لِأَسْمَاءِ الْمُدَلِّسِينَ» لِابْنِ الْعَجَمِيِّ (ص ٣٩)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٥٧٤)، وَ«سُؤَالَاتُ أَبِي دَاوُدَ» لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ (ص ٢٣١)، وَ«سُؤَالَاتُ الْحَاكِمِ» لِلدَّارِقُطْنِيِّ (ص ١٧٤)، وَ«تَارِيخُ بَعْذَادٍ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ١٠ ص ٤٠٥)، وَ«الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرَّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ج ٢ ص ٥٥١ - رَوَايَةُ: عَبْدُ اللَّهِ)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٧ ص ٩٣)، وَ«مُذَكَّرَةٌ فِي دُرُوسِ عِلَلِ الْمُدَلِّسِينَ» لَشَيْخِنَا فَوْزِي الْأَكْرِي (ج ٢ ص ٩).

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ص ١٣٩): (رَوَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَحَادِيثُهُ مُنْكَرَةٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٧ ص ٤٣٧): (رُبَّمَا أَخْطَأَ). اهـ
وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (٩٣٨): (كَانَ مِمَّنْ يَرْوِي عَنْ الْأَثْبَاتِ الْأَشْيَاءَ الْمَوْضُوعَاتِ، لَا يَحِلُّ كِتَابَتُهُ حَدِيثُهُ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتِبَارِ). اهـ
وَالْحَدِيثُ حَسَنُهُ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدَّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ مَنَارِ السَّبِيلِ» (ج ٥ ص ١٥٨).

وَقَالَ الْفَقِيهُ اللَّخْمِيُّ الْمَالِكِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّبَصُّرَةِ» (ج ٩ ص ٤٤٢٨): (وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ السَّنَدِ). اهـ

وَقَالَ الْفَقِيهُ الْمَارَزِيُّ الْمَالِكِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ التَّلْقِينِ» (ج ٢ ص ٦٩٨): (وَقَدْ خَرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو دَاوُدَ، وَخَرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَهُوَ حَسَنُ السَّنَدِ). اهـ
وَقَالَ الْفَقِيهُ أَبُو الْبَقَاءِ الدِّمِيرِيُّ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «النَّجْمِ الْوَهَّاجِ فِي شَرْحِ الْمُنْهَاجِ» (ج ٤ ص ١٤٥): (رَوَى أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَابْنُ حِبَّانَ؛ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الرَّزْكَشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَنْشُورِ فِي الْقَوَاعِدِ الْفُقَهِيَّةِ» (ج ٢ ص ١١٩): (هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ جَلَّالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ» (ص ١٣٥): (الْقَاعِدَةُ الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»: هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ).

أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، وَابْنُ حِبَّانَ. مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، وَفِي بَعْضِ طُرُقِهِ ذِكْرُ السَّبَبِ). اهـ

وَقَالَ الْفَقِيهُ ابْنُ نُجَيْمٍ الْحَنْفِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ» (ص ١٢٧):
(الْقَاعِدَةُ الْعَاشِرَةُ: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»: هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَابْنُ حِبَّانَ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَفِي بَعْضِ طُرُقِهِ ذِكْرُ السَّبَبِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ شَيْخِنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ بِشَرْحِ بُلُوغِ الْمَرَامِ» (ج ٣ ص ٦٠٨): (وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ). اهـ
قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ أَصْلٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ، وَقَاعِدَةُ مَشْهُورَةٌ وَمَعْرُوفَةٌ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رُشْدٍ الْحَفِيدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «بَدَايَةِ الْمُجْتَهِدِ وَنَهَايَةِ الْمُقْتَصِدِ» (ج ٣ ص ١٩٢): (وَهُوَ أَصْلٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ). اهـ

* فَالْحَسَنُ لِغَيْرِهِ: يُرْوَى مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ فَأَكْثَرُ، عَلَى أَنْ يَكُونَ الطَّرِيقُ الْآخَرُ مِثْلَهُ أَوْ أَقْوَى مِنْهُ، وَأَنْ يَكُونَ سَبَبُ ضَعْفِ الْحَدِيثِ؛ إِمَّا سُوءَ حِفْظِ رَاوِيهِ، وَإِمَّا انْقِطَاعًا فِي سَنَدِهِ، أَوْ جَهَالَةً فِي رِجَالِهِ.



فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ	الصفحة
(١) الْحَسَنُ لُغَةً.....	٦
(٢) الْحَدِيثُ الْحَسَنُ لِذَاتِهِ.....	٧
(٣) حُكْمُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ.....	٧
(٤) شُرُوطُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ.....	٧
(٥) الْفَرْقُ بَيْنَ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ.....	٨
(٦) فَائِدَةٌ.....	٨
(٧) مِثَالُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ لِذَاتِهِ.....	٨
(٨) الْحَدِيثُ الْحَسَنُ لِغَيْرِهِ.....	١٢

